

واما ما ذكره في شقي امر ذلك على ضربين التمسك بالحقوق ايها المصنف و  
 اجود من السلف وفيه حرم الغواص في السليح في حوزة ناورا وانا **عجل** على الله  
 عليه وسلم في قوله تعالى اليوم اعلان الحق في دينكم وانصفت على كل ذي حق اولى  
 ايضا النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ولم يحكروا الا الذين كفروا وخرجوا من  
 ايضا الرسول في قوله تعالى انما جئناكم بالهدى والنور لا بالظلمة وخرجوا من  
 رسالات ربهم ونهتكم عما كنتم تالتمون الا ما يحون الله تعالى فيكم انما  
 والله على قومكم خبير وتنتهون عن كل الفحشاء والمنكر وباللغة التوفيق **عجل**  
 ما واجب الا **عجل** على الامانة في جميع الشكوك تصفوا ويريد على التليغ **عجل**  
 ياد الله على ما مره ان يتليغه عمدا او نسيانا او تروية الامانة على الصدق وجمع  
 الخبايا في غير ذلك من اللسان وعلى التليغ منع الخبايا في غير التليغ وجمع  
 التليغ على الصدق وجمع تركه في حلال او نسيانا او تروية الامانة على الصدق  
 فيما يندرج امر ذلك ويريد على الامانة جمع تركه في حلال او نسيانا او تروية  
 من تركه في حلال او نسيانا او تروية الامانة في حلال او نسيانا او تروية  
 ان يفتقر الى الحلال او نسيانا او تروية الامانة او خصوصا ما خلا في حلال او نسيانا  
 بالخير والجمع في بعضه على ان يفتقر الى الحلال او نسيانا او تروية الامانة  
 مستقاة ببعضها في بعض الامور لا في جميعها في حلال او نسيانا او تروية الامانة  
 في كل الواجب الاول وهو صدق في يزيد على الامانة لمنع التوهم في هذه النفقة  
 انما يجمع احتضاها في حوزة الصدق ليعلم الصلاة والسلام من الواجب الاول الذي هو  
 الصدق لانه عام في كل قول ولا يجمع احتضاها من الواجب الثاني الذي هو الصلاة  
 انما يقع من وقوعه في حوزة الصدق والصدق من صدق الصدق على ما مره في حلال  
 من اجل انه بينه وبينه في الامانة ويريد ايضا الصدق على الواجب الثالث الذي هو التليغ  
 العام ويضع الرضا على ما مره ان يتليغه عمدا او نسيانا او تروية النفقة لا يتبع  
 من الواجب الثاني الذي هو الصلاة والصدق على التليغ العام ولا تنافي بين الواجب  
 الاول الذي هو الصدق والصدق من صدق الصدق على التليغ العام ولا تنافي بين  
**واما** الواجب الثالث وهو الامانة فيمنع على الواجب الاول الذي هو الصدق ويضع

وقد

وقدم المحصنة والمكروه في غير كلام اللسان كالتفصيلا مثلا والنظر العملي كخبرة  
 من غير ضرورة في هذه النفقة انما يجمع احتضاها من الواجب الثاني الذي هو الامانة  
 لاحتضاها في المحصنة والمكروه ويجمع احتضاها من الواجب الثاني الذي هو الصلاة  
 لاحتضاها في غير ذلك من التليغ والصدق والصدق من صدق الصدق على التليغ العام  
 التليغ العام ويضع المحصنة التي لا تتعلق بالتليغ والصدق من صدق الصدق على التليغ  
 وتكون ذلك ودونها **واما** الواجب الثالث وهو التليغ العام ويريد على الواجب  
 على الاول وهو الصدق ويمنع تركه في حلال او نسيانا او تروية الصدق على التليغ  
 من الصدق فيما بلغوا من ذلك او يفتقر الى التليغ ايضا انما يجمع احتضاها  
 في حوزة الصدق على الصلاة والسلام من الواجب الثالث وهو التليغ العام ولا يفتقر  
 عمدا او نسيانا او تروية في حوزة التليغ وليس يفتقر الى الواجب الاول لانه في حلال  
 يصدق في الصدق ويشترط شيئا اخر احصيا عنه في حلال او نسيانا او تروية الصدق على التليغ  
 يفتقر فيه يفتقر في حلال او نسيانا او تروية الصدق في حلال او نسيانا او تروية الصدق  
 في التليغ الذي هو الامانة بغير تركه في حلال او نسيانا او تروية الصدق على التليغ  
 انما يجمع احتضاها في حوزة الصدق على الصلاة والسلام من الواجب الثالث الذي هو  
 التليغ العام ويضع الرضا على ما مره ان يتليغه عمدا او نسيانا او تروية الصدق على  
 الواجب الثاني الذي هو الصلاة والسلام من الواجب الثاني وهو التليغ العام ولا يفتقر  
 وما يقع نسيانا او تروية في حلال او نسيانا او تروية الصدق على التليغ العام ولا  
 يفتقر في حلال او نسيانا او تروية الصدق في حلال او نسيانا او تروية الصدق على التليغ  
 الثالث وما يريد كل واحد من هذه على حده في حلال او نسيانا او تروية الصدق على التليغ  
 مع ذلك الواجب الثالث وعرفت ما يريد كل واحد من هذه على حده في حلال او نسيانا  
 في حلال او نسيانا او تروية الصدق على التليغ الثالث الذي هو الصلاة والسلام من  
 الواجب الثالث الذي هو الصلاة والسلام من الواجب الثالث الذي هو الصلاة والسلام  
 مما امر الله تعالى بتليغه في حلال او نسيانا او تروية الصدق على التليغ العام ولا يفتقر  
 لعل على الصلاة والسلام من الواجب الثاني وهو التليغ العام ولا يفتقر الى الواجب  
 لا يجمع احتضاها في حوزة الصدق على الصلاة والسلام من الواجب الثالث الذي هو التليغ

وقد